

Distr.: General
15 September 2008
Arabic
Original: English

الجمعية العامة



لجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي
الدورة الحادية والأربعون

محضر موجز للجلسة ٨٨١

المعقودة في المقر، نيويورك، يوم الخميس، ٢٦ حزيران/يونيه ٢٠٠٨، الساعة ١٥/٠٠

الرئيس: السيد إليسكاس (إسبانيا)

المحتويات

انتخاب أعضاء المكتب (تابع)

اعتماد تقرير اللجنة (تابع)

وضع وإقرار الصيغة النهائية لمشروع اتفاقية بشأن عقود نقل البضائع الدولي بالبحر كلياً أو جزئياً (تابع)

هذا المحضر قابل للتصويب. وينبغي تقديم التصويبات بإحدى لغات العمل. كما ينبغي تبيانها في مذكرة وإدراجها في نسخة من المحضر وإرسالها في غضون أسبوع واحد من تاريخ نشر المحضر إلى: Chief, Official Records Editing Section, room DC2-750, 2 United Nations Plaza.

وستصدر أية تصويبات لمحاضر جلسات هذه الدورة في وثيقة تصويب واحدة عقب انتهاء الدورة بفترة وجيزة.



افتتحت الجلسة الساعة ١٥/١٥.

انتخاب أعضاء المكتب (تابع)

١ - السيدة فلوريس (جمهورية فنزويلا البوليفارية)،
تكلّمت بالنيابة عن مجموعة دول أمريكا اللاتينية ومنطقة
البحر الكاريبي، ورشّحت السيد ساندوفال (شيلي) لمنصب
نائب الرئيس.

٢ - السيد اويارزابال (المراقب عن الأرجنتين) والسيد
سيرانو مارتينيز (كولومبيا): تّنا على الترشيح.

٣ - انتُخب السيد ساندوفال (شيلي) نائباً للرئيس
بالتزكية.

٤ - السيد شونغ (سنغافورة): تكلّم نيابة عن مجموعة
الدول الآسيوية، فرشّح السيد فوجيتا (اليابان) لمنصب نائب
الرئيس.

٥ - السيد شارما (الهند)، والسيد يونغ يدنغسو:
(جمهورية كوريا)، السيدة هيو شونغتاو (الصين) والسيد
ساريبودين (المراقب عن إندونيسيا) تّنى هؤلاء على
الترشيح.

٦ - وانتُخب السيد فوجيتا (اليابان) نائباً للرئيس
بالتزكية.

اعتماد تقرير اللجنة (تابع)

الفصل الثالث (وضع وإقرار الصيغة النهائية لمشروع اتفاقية
بشأن عقود نقل البضائع الدولي بالبحر كلياً أو جزئياً تابع)

(A/CN.9/XLI/CRP.1/Add.1-16)

النظر في مشاريع المواد، الفصل ٥ (تابع) والفصل ٦ من
مشروع الاتفاقية والتعاريف ذات الصلة
(A/CN.9/XLI/CRP.1/Add.5)

٧ - اعتمد الفرع من مشروع التقرير عن النظر في
مشاريع المواد، والفصل ٥ (تابع) والفصل ٦ من مشروع
الاتفاقية والتعاريف ذات الصلة (A/CN.9/XLI/CRP.1/Add.5)

النظر في مشاريع المواد، الفصل ٦ (تابع) والفصل ٧ من
مشروع الاتفاقية والتعاريف ذات الصلة
(A/CN.9/XLI/CRP.1/Add.6)

٨ - اعتمد الفرع من مشروع التقرير بشأن النظر في
مشاريع المواد، الفصل ٦ (تابع) والفصل ٧ من مشروع
الاتفاقية والتعاريف ذات الصلة
(A/CN.9/XLI/CRP.1/Add.6)

النظر في مشاريع المواد، الفصل ٨ من مشروع الاتفاقية
(A/CN.9/XLI/CRP.1/Add.7)

٩ - السيد مولمان (المراقب عن الدانمرك): أشار إلى
الجملة الخامسة من الفقرة ٤ في الوثيقة
A/CN.9/XLI/CRP.1/Add.7 بشأن مشروع المادة ٣٨، وقال
توخياً للمنطق ينبغي الاستعاضة عن كلمة "necessarily" قبل
كلمة "delayed" بكلمة "unnecessarily" من غير داع.

١٠ - وقد تقرر ذلك.

١١ - واعتمد الفرع من مشروع التقرير بشأن النظر في
مشاريع المواد، الفصل ٨ من مشروع الاتفاقية
(A/CN.9/XLI/CRP.1/Add.7) بصيغته المعدلة.

النظر في مشاريع المواد، الفصل ٨ (تابع) والفصل ٩ من
مشروع الاتفاقية والتعاريف ذات الصلة
(A/CN.9/XLI/CRP.1/Add.8)

١٢ - السيدة دونغ (أستراليا): أشارت إلى الفقرة ١٥
من الوثيقة A/CN.9/XLI/CRP.1/Add.8 بشأن مشروع المادة
٤٩، واقترحت إضافة جملة في نهاية الجملة، نصها كما يلي:

النظر في مشاريع المواد، الفصل ١٢ (والفصول ١٣ إلى ١٥ من مشروع الاتفاقية والتعاريف ذات الصلة

(A/CN.9/XLI/CRP.1/Add.11)

١٩ - السيد ساتو (اليابان): أشار إلى الفقرة ٣ من الوثيقة A/CN.9/XLI/CRP.1/Add.11 بشأن مشروع المادة ٦٥، واقترح إدراج عبارة "أو الاتفاق" بعد "بالإعلان" في الجملة الأخيرة، حيث أن الحدّ الزمني يمكن تمديده بالاتفاق، بمقتضى قواعد لاهاي - فيسي.

٢٠ - وقد تقرر ذلك.

٢١ - السيدة دونينغ (أستراليا): أشارت إلى الفقرة ١٣ بشأن مشروع المادة ٦٩، واقترحت عبارة في نهاية الفقرة لتعكس بياناً سابقاً قدمه وفدها عن بنود الاختصاص القضائي في عقود الكمية وينبغي أن يكون نص العبارة كما يلي "وأحد الأمثلة المطروحة هو أن أي دولة تكون لها الحرية في تنظيم مسائل نطاق الولاية الناجمة من عقد خاص من عقود الكمية، بما في ذلك الظروف التي قد يلتزم بها طرف ثالث".

٢٢ - وقد تقرر ذلك.

٢٣ - السيد ساتو (اليابان): أشار إلى الفقرة ٢٥ بشأن مشروع المادة ٧٧، واقترح إدراج عبارة "أو المطالب" بعد لفظ "المدعي" في الجملة الأخيرة، وذلك لكي يُبين بوضوح أن لا "المدعي" ولا "المطالب" هما لفظان مناسبان في هذا السياق.

٢٤ - وقد تقرر ذلك.

٢٥ - السيد فان دير تسيل (المراقب عن هولندا): أشار إلى الفقرة ٢٨ بشأن مشروع المادة ٧٨، وقال إن الجملة الأولى ينبغي تصحيحها لكي تنصّ على ما يلي: "ومن خلال مزيد من التوضيح، لوحظ أن الفقرة ١ من مشروع

"وذكر أن المناقشات مع البنوك أوضحت أن المادة ٤٩ ستسفر عن تحمّل البنوك مخاطر إضافية لتقوم بالإدارة".

١٣ - السيد ميلر (الولايات المتحدة الأمريكية): قال إن الصياغة ينبغي تعديلها لكي لا يُفهم ضمناً أنها تمثل وجهة نظر جميع المصارف في كل مكان.

١٤ - السيدة دوننغ (أستراليا): أوضحت أن القصد هو وجود توازن مع العبارة الواردة في الفقرة ١٧ بأن المناقشات مع البنوك والسلع الأساسية وتجار السلع الأساسية قد اعتبروا أن النظام الجديد يعرض مخاطر أقل أمامهم. ولإرضاء وفد الولايات المتحدة، اقترحت تنقيح عبارة "ذكر أن" إلى "أكدت دولة واحدة".

١٥ - وقد تقرر ذلك.

١٦ - واعتمد الفرع من مشروع التقرير بشأن النظر في مشاريع المواد، الفصل ٨ (تابع) والفصل ٩ من مشروع الاتفاقية (A/CN.9/XLI/CRP.1/Add.8)، بصيغته المعدلة.

النظر في مشاريع المواد، الفصل ٩ (تابع) والفصل ١٠، والفصل ٤ (تابع) والفصل ٨ (تابع) من مشروع الاتفاقية والتعاريف ذات الصلة (A/CN.9/XLI/CRP.1/Add.9)

١٧ - واعتمد الفرع من مشروع التقرير بشأن النظر في مشاريع المواد، الفصل ٩ (تابع)، والفصل ١٠، والفصل ٤ (تابع) والفصل ٨ (تابع) من مشروع الاتفاقية والتعاريف ذات الصلة (A/CN.9/XLI/CRP.1/Add.9).

النظر في مشاريع المواد، الفصلان ١١ و ١٢ من مشروع الاتفاقية (A/CN.9/XLI/CRP.1/Add.10)

١٨ - واعتمد الفرع من مشروع التقرير بشأن النظر في مشاريع المواد، الفصلان ١١ و ١٢ من مشروع الاتفاقية (A/CN.9/XLI/CRP.1/Add.10)

- المادة ٧٨ تنطبق على عقود استئجار السفن وأن الفقرة ٢ من النص يُقصد بها أن تشمل بوالص الشحن وأدرجت فيها مصطلحات اتفاقية استئجار السفينة بوضع إشارة مرجعية“.
- ٢٦ - وقد تقرر ذلك.
- ٢٧ - السيد فان دير تسيل (المراقب عن هولندا): انتقل إلى الفقرة ٢٩ أيضاً بشأن مشروع المادة ٧٨ وقال إن هناك عندئذ خطأ في صياغة الفقرة ٢ من مشروع المادة ٧٨ الواردة في الفقرة ٢٩ وهي تحتاج إلى تصحيح، ربما بسبب سوء الفهم المنعكس في الفقرة ٢٨. واقترح الاستعاضة عن عبارة مثل ”اتفاق التحكيم“ بعبارة مثل ”مستند نقل أو سجل نقل إلكتروني“. وقال إن وجود مستند أو سجل، وليس الاتفاق، هو ما يجب أن يمثل للمتطلبات المحملة في الفقرات الفرعية التالية. وقال إن هذا ليس تغييراً كبيراً ولكنه سيوضح الوثيقة المنقحة.
- ٢٨ - السيدة سزرفنكا (ألمانيا): قالت إنها على ما تذكّر أن تظل الفاتحة بصيغتها كما هي. وقالت إنه تم تعديل تلك الفقرات الفرعية فحسب التي تتطلب تصويبات.
- ٢٩ - السيد ميلر (الولايات المتحدة الأمريكية): قال إنه لا يعارض الاقتراح الذي تقدم به ممثل هولندا، بيد أنه يقترح استخدام عبارة ”سجل النقل الإلكتروني“، وليس عبارة ”سجل إلكتروني“ من أجل الاتساق مع الصياغة المستخدمة في جميع أجزاء مشروع الاتفاقية.
- ٣٠ - السيد ساتو (اليابان)، يؤيده السيد ميلر (الولايات المتحدة الأمريكية) والسيد مولان (المراقب عن الدانمرك): قال إنه كما يتذكر أثناء المناقشة، كان الأمين قد تلا الفقرات الفرعية (أ) و (ب) و (ج) من الفقرة ٢ في مشروع المادة ٧٨، بيد أنه لم يقرأ فاتحة الفقرة ٢. ونظراً لأن اللجنة قد وافقت على التغييرات في الفقرتين الفرعيتين (أ) و (ب)، ينبغي تغيير الفاتحة وفقاً لذلك؛ وأضاف أن التغيير المقترح
- على الفاتحة يتفق مع المناقشة التي أجرتها اللجنة بشأن مشروع المادة.
- ٣١ - وقد تقرر ذلك.
- ٣٢ - واعتمد الفرع من مشروع التقرير بشأن النظر في مشاريع المواد، الفصل ١٢ (تابع) والفصول ١٣ إلى ١٥ من مشروع الاتفاقية والتعاريف المتصلة بها (A/CN.9/XLI/CRP.1/Add.11)، بصيغته المعدلة.
- النظر في مشاريع المواد، الفصلان ١٦ و ١٧ من مشروع الاتفاقية (A/CN.9/XLI/CRP.1/Add.12)
- ٣٣ - السيدة سزرفنكا (ألمانيا): أشارت إلى الفقرة ١١ من الوثيقة A/CN.9/XLI/CRP.1/Add.12 بشأن مشروع المادة ٨٤ وقالت إن الجملة التالية، ينبغي إدراجها في بداية الفقرة: ”واقترح حذف عبارة ’السارية وقت دخول هذه الاتفاقية حيز النفاذ‘“.
- ٣٤ - وقد تقرر ذلك.
- ٣٥ - السيدة لانان (شعبة القانون التجاري الدولي): قالت ينبغي إدراج فقرة جديدة بعد الفقرة ١٤ في الوثيقة A/CN.9/XLI/CRP.1/Add.12، يكون نصّها كما يلي: ”واقترح، عقب إجراء مشاورات غير رسمية، أن تُدرج العبارة التالية في فاتحة مشروع النص، بعد عبارة ’الدخول في حيز النفاذ بما في ذلك أية تعديل يدخل عليها في المستقبل‘. وشريطة إدراج عبارة على هذا المنوال، وافقت اللجنة على مشروع المادة وأحالتها إلى فريق الصياغة“.
- ٣٦ - وقد تقرر ذلك.
- ٣٧ - واعتمد الفرع من مشروع التقرير بشأن النظر في مشاريع المواد، الفصلان ١٦ و ١٧ من مشروع الاتفاقية (A/CN.9/XLI/CRP.1/Add.12)، بصيغته المعدلة.

- النظر في مشاريع المواد، الفصل ١٧ (تابع) والفصل ١٨ من مشروع الاتفاقية (A/CN.9/XLI/CRP.1/Add.13)
- ٤٥ - واعتمد فرع مشروع التقرير بشأن النظر في مشاريع المواد، الفصل ١٨ (تابع) من مشروع الاتفاقية (A/CN.9/XLI/CRP.1/Add.14)، بصيغته المعدلة.
- النظر في مشاريع المواد، الفصل ٩ (تابع) من مشروع الاتفاقية (A/CN.9/XLI/CRP.1/Add.15)
- ٤٦ - السيدة دونيغ (أستراليا): أشارت إلى الفقرة ٤ من الوثيقة A/CN.9/XLI/CRP.1/Add.15 بشأن مشروع المادة ٤٩، واقترحت إدراج الجملة التالية في نهاية الفقرة: "وكان هناك نوع من التأييد لوجهة النظر القائلة بأن النص الجديد للمادة ٤٩ لا يحلّ المشاكل التي جرى تحديدها من قبل".
- ٤٧ - وقد تقرر ذلك.
- ٤٨ - السيد مولمان (المراقب عن الدانمرك): أشار إلى الفقرة ٧ بشأن مشروع المادة ٤٩ واقترح إدراج الجملة التالية بعد الجملة الثانية لكي تعكس التعليقات التي أبدتها الوفدان الأسترالي والدانمركي: "وكذلك أعرب عن شعور بالقلق لأن بعض الاختصاصات القضائية تعتبر مستند النقل الذي يتضمن بياناً بأنه يجوز تسليم السلع دون تسليم مستند النقل لا يُعتبر مستنداً قابلاً للتداول على الإطلاق".
- ٤٩ - وقد تقرر ذلك.
- ٥٠ - السيد مولمان (المراقب عن الدانمرك): أشار إلى الفقرة ٩ بشأن مشروع المادة ٤٩، واقترح إدراج العبارة "في مستند النقل" قبل كلمة "المُدْرَج" في الجملة الثانية، وإلا لن يكون هناك معنى للجملة.
- ٥١ - وقد تقرر ذلك.
- ٥٢ - السيد فان دير تسيل (المراقب عن هولندا): أشار إلى الفقرة ١٥ من الوثيقة A/CN.9/XLI/CRP.1/Add.15 بشأن المناقشة حول التغييرات التبعية على مشروع المادتين ٤٧ و ٤٨ لتتناسق مع النص الجديد في مشروع المادة ٤٩،
- النظر في مشاريع المواد، الفصل ١٧ (تابع) والفصل ١٨ من مشروع الاتفاقية (A/CN.9/XLI/CRP.1/Add.13)
- ٣٨ - السيد فان دير تسيل (المراقب عن هولندا): أشار إلى الفقرة ٥ من الوثيقة A/CN.9/XLI/CRP.1/Add.13 بشأن مشروع المادة ٩٠، واقترح الاستعاضة عن الجملة الأولى بما يلي: "وقبلت اللجنة الاقتراح بالتركية".
- ٣٩ - وقد تقرر ذلك.
- ٤٠ - السيدة سزرفنكا (ألمانيا): أشارت إلى الفقرة ٩ بشأن مشروع المادة ٩٢ فقالت إنه ينبغي، لكي تظهر تعليقات وفدها بشكل أدق، أن تنصّ الجملة الأخيرة على ما يلي: "وكذلك قيل أن تعريف عقد الكمية لا يعالج الحالة حيث ينص العقد على سلسلة من الشحنات بالطرق البرية ولكن تكون هناك شحنة واحدة عن طريق البحر".
- ٤١ - وقد تقرر ذلك.
- ٤٢ - واعتمد الفرع من مشروع التقرير بشأن النظر في مشاريع المواد، الفصل ١٧ (تابع) والفصل ١٨ من مشروع الاتفاقية (A/CN.9/XLI/CRP.1/Add.13)، بصيغته المعدلة.
- النظر في مشاريع المواد، الفصل ١٨ (تابع) من مشروع الاتفاقية (A/CN.9/XLI/CRP.1/Add.14)
- ٤٣ - السيدة سابو (كندا): أشارت إلى الفقرة ٣ من الوثيقة A/CN.9/XLI/CRP.1/Add.14 بشأن مشروع المادة ٩٤، واقترحت إدراج عبارة "الوحدة المتعددة" قبل كلمة "الدول" وحذف عبارة "بين الحكومة الاتحادية وحكومة المقاطعة"، وذلك تمشياً مع الممارسات المعتادة للجنة في عدم تحديد دول فردية وبغية أن ينعكس ما قيل فعلاً بشكل أفضل.
- ٤٤ - وقد تقرر ذلك.

- ٥٧ - السيدة سابو (كندا): اقترحت أن تُذكر في مشروع التقرير المناقشة التي سوف تلي بعد ذلك.
- ٥٨ - الرئيس: قال إنه إذا لم يسمع أي اعتراض فسيعتبر أن اللجنة بعد الانتهاء من مناقشة البند في جدول الأعمال، ترغب في العودة إلى النظر في مشروعَي المادتين ٤٧ و ٤٩ وأن تُدوّن المناقشة في مشروع التقرير.
- ٥٩ - وقد تقرر ذلك.
- ٦٠ - واعتمد الفرع من مشروع التقرير بشأن النظر في مشاريع المواد، الفصل ٩ (تابع) من مشروع الاتفاقية (A/CN.9/XLI/CRP.1/Add.15)، بصيغته المعدلة.
- وضع وإقرار الصيغة النهائية لمشروع اتفاقية بشأن عقود نقل البضائع الدولي بالبحر كلياً أو جزئياً (A/CN.9/645) و (A/CN.9/XLI/CRP.1/Add.15)
- مشروعاً المادتين ٤٧ و ٤٩ (تابع)
- ٦١ - السيد فان دير تسيل (المراقب عن هولندا): قال إن اقتراح وفده يتضمّن إدراج الفقرة الفرعية (ب) '٣' في مشروع المادة ٤٨، كما ظهرت في الفقرة ١٥ من الوثيقة A/CN.9/XLI/CRP.1/Add.15، وهي "٣" يرفض الناقل التسليم لأن الشخص الذي يدعي أنه المرسل إليه لا يُعرّف نفسه على النحو الصحيح باعتباره المرسل إليه أو أنه لا يسلم المستند"، في مشروع المادة ٤٧ بعد الفقرة (ج) '٢' وفي الفقرة ٢ من مشروع المادة ٤٩ بعد الفقرة الفرعية (ب) '٢' مع أية تعديلات مناسبة في الصياغة.
- ٦٢ - السيد ميلر (الولايات المتحدة الأمريكية): قال إن وفده يمكن أن يؤيد مضمون الاقتراح المقدم من هولندا، نظراً لأنه يُعتبر تصحيحاً فنياً.
- ٦٣ - السيدة سزرفنكا (ألمانيا): أوضحت أن مشروعَي المادتين ٤٧ و ٤٩ ينطبقان على حالات مختلفة ويتطلبان
- وقال إن هناك تغييراً تبعياً آخر ينبغي إضافته لتنسيق مشاريع المواد الثلاثة تلك. وفي النصّ الجديد لمشروع المادة ٤٨، الفقرة الفرعية (ب) '٣' وتنص على ما يلي: "يرفض الناقل التسليم لأن الشخص الذي يدعي أنه المرسل إليه لا يثبت هويته على نحو صحيح باعتباره المرسل إليه أو أنه لا يُسَلَّم المستند". وقال إن مشروعَي المادتين ٤٧ و ٤٩ يعالجان، نصوصاً متشابهة وإن كانت بالطبع ليس حالات متطابقة وينبغي أن يتضمّن نصّاً مماثلاً. وقال إنه يدرك أن المسألة ليس لها، بصحيح العبارة، علاقة باعتماد مشروع التقرير؛ والأحرى أن هناك اقتراحاً لفريق الصياغة أنه يمكنه النظر في مدى مناسبة إدراج مثل هذا التغيير في نصّ اللجنة الذي عُرض عليها عندما نظرت الاعتماد النهائي لمشروع الاتفاقية.
- ٥٣ - السيدة سزرفنكا (ألمانيا): قالت إن هذه النقطة أثّرت بالفعل عندما نوقشت التغييرات التبعية بيد أنه لم يُتخذ قرار بشأنها.
- ٥٤ - السيد ساتو (اليابان): أعرب عن أسفه أنه لم يتنبّه إلى تلك النقطة عندما اقترح التغييرات التبعية المطلوبة على مشروعَي المادتين ٤٧ و ٤٨ وقال إنه يسعده أن يرى التصويب وقد تمّ لكنه ليس متأكداً من الإجراء الصحيح.
- ٥٥ - السيد استريلا فاريبا (شعبة القانون التجاري الدولي): قال إن التغييرات المعنية فنية للغاية بالنسبة لفريق الصياغة لكي ينظر فيها، وقال إن الأمانة لا ترى أن لديها الولاية لتعديل النصّ إلى هذا المدى بمبادرة منها. وربما بعد الانتهاء من النظر في مشروع التقرير، يمكن للجنة العودة إلى مسألة وضع وإقرار الصيغة النهائية لمشروع الاتفاقية.
- ٥٦ - السيدة كارلسون (الولايات المتحدة الأمريكية): قالت إن وفدها يؤيد هذا الاقتراح.

المستند لا يثبت هويته على نحو صحيح باعتباره أحد الأشخاص المشار إليهم في المادة ١، الفقرة ١٠ (أ) '١'.

٦٧ - السيد ماير (سويسرا): تساءل عما إذا كان من الصواب ذكر تسليم المستند في مشروع المادة ٤٩.

٦٨ - السيد فان دير تسيل (المراقب عن هولندا): قال إن اقتراح اليابان صحيح، نظراً لأن الفقرة ٢ من مشروع المادة ٤٩ ينطبق على مستندات النقل التي تذكر أنه يمكن تسليم البضائع دون تسليم المستند.

٦٩ - السيدة سزرفنكا (ألمانيا): قالت إن وفدها يمكن أن يقبل الاقتراح فيما يتعلق بمشروع المادة ٤٧. وفيما يتعلق بمشروع المادة ٤٩، كما تفهم ذلك، ينبغي بذل محاولة لتسليم البضائع وفقاً لنصوص الفقرة ١؛ وفي حالة أنه يتعذر التسليم دون تسليم المستند وفقاً للفقرة ٢.

٧٠ - السيد ساتو (اليابان): قال إنه في الحالة التي يتناولها اقتراحه، من الممكن أن يقدم حائز المستند مستند نقل ولكن دون أن يسلمه.

٧١ - السيد شيلين (المراقب عن السويد): سأل عما إذا كان يفهم على النحو الصحيح العبارة "الشخص الذي يدعي أنه المرسل إليه" لن يُدرج، نظراً لأن الفقرة ٢ تسري فقط عندما لا تكون هناك حاجة لتسليم مستند النقل.

٧٢ - الرئيس: أكد تفسيره في هذا الشأن.

٧٣ - السيد شارما (الهند): قال إن وفده يتفق تماماً مع المقترحات المركبة التي قدمها وفود هولندا والدانمرك واليابان وهو يشعر بالرضا أنه قد تم حسم التضارب.

٧٤ - واعتمد مشروعاً المادتين ٤٧ و ٤٩ بالصيغة المعدلة، من حيث المضمون وأحياناً إلى فريق الصياغة.

٧٥ - السيدة كارلسون (الولايات المتحدة الأمريكية): قالت إنها تكلمت بالنيابة عن جميع الوفود في الإعراب عن

صياغة مختلفة. وقالت إن مشروع المادة ٤٧ يشير إلى حالات لا يصدر فيها مستند نقل قابل للتداول.

٦٤ - السيد هولمان (المراقب عن الدانمرك): أوضح أن مشروع المادة ٤٧، الفقرة الفرعية (أ)، الجملة الثانية، تنص على ما يلي: يجوز للنقل أن يرفض التسليم إذا لم يثبت الشخص الذي يدعي أنه هو المرسل هويته على نحو صحيح باعتباره المرسل إليه بناءً على طلب الناقل". ولهذا، لا يُعتبر الجزء الأول من مشروع المادة ٤٨، الفقرة الفرعية (ب) '٣' هو الذي يُعتبر ذا صلة في مشروع المادة ٤٧. وقال إن اقتراحه المحدد بخصوص الجملة الأولى من الفقرة الفرعية (ج) من المادة ٤٧ أنه ينبغي حذف كلمة "أو" قبل '٢' وينبغي أن تُدرج عبارة "أو" '٣' يرفض الناقل التسليم لأن الشخص الذي يدعي أنه هو المرسل إليه عليه أن يثبت هويته على نحو صحيح على أنه المرسل إليه، لكي تضاف قبل عبارة "يجوز للنقل أن ينصح الطرف المسيطر".

٦٥ - وفي مشروع المادة ٤٩، من ناحية أخرى، الفقرة ١ (أ) '١' تشير إلى تسليم مستند النقل القابل للتداول وتذكر أن حائز المستند عليه أن يثبت هويته في ظل ظروف معينة، في حين أن الفقرة ١ (أ) '٢' تناولت حائز المستند مثبتاً أنه حائز سجل النقل الإلكتروني القابل للتداول. ولهذا، يمكن إدراج كامل نص الفقرة الفرعية (ب) '٣' من مشروع المادة ٤٨، بشكل صحيح في مشروع المادة ٤٩، الفقرة ٢ (أ)، شريطة الاستعاضة عن لفظ "المرسل إليه" بلفظ "حائز المستند".

٦٦ - السيد ساتو (اليابان): قال إنه يود أن يعرض تنقيحاً آخر: بشأن العبارة التي يتعين إدراجها في مشروع المادة ٤٩، الفقرة ٢ (أ)، الجملة الأولى، قبل عبارة "يجوز للنقل أن ينصح الشاحن"، ينبغي أن تنص على ما يلي: "أو '٣' يرفض الناقل التسليم لأن الشخص الذي يدعي أنه حائز

امتنانها للرئيس بسبب قيادته البارزة في تنويع البند من جدول الأعمال بنهاية موفقة وامتنانها لأعضاء الأمانة لما بذلوه من جهد شاق واقتراحات ثاقبة. وقالت إن وفدها عندما يعود إلى العاصمة سوف يبدأ على الفور العمل بشأن الخطوات المطلوبة للاستعداد للتنفيذ.

رُفعت الجلسة الساعة ١٧/٥٥.